[105] ركعة اخرى (1)] ثم يسلم عليهم فينصرفون بتسليمه. وإذا كنت في المطاردة فصل صلوتك إيماء، وإن كنت تستأنف فسبح ا واحمده وه وكبره، يقوم كل تحميدة وتسبيحة وتهليلة وتكبيرة مكان ركعة (2). بيان: ما رواه إلى قوله (بتسليمة) موافقة لما رواه الشيخ (3) في الحسن كالصحيح عن الحلبي عنه عليه السلام. واعلم أن صلاة الخوف أنواع منها صلاة ذات الرقاع، وهي الكيفية الاولى الواردة في هذا الخبر، وسميت بها لان القتال كان في سفح جبل فيه جدد حمر و صفر وسود كالرقاع، أو كانت الصحابة حفاة فلفوا على أرجلهم الجلود والخرق لشدة الحر، أو الرقاع كانت في ألويتهم، وقيل: مر بذلك الموضع ثمانية نفر حفاة فنقبت أرجلهم وتساقطت أظفارهم، وكانوا يلفون عليها الخرق، وقيل: الرقاع اسم شجرة في موضع الغزو. والمشهور أن شروط هذه الصلاة أربعة: الاول كون العدو في خلاف جهة القبلة، بحيث لا يمكنهم مقابلته، وهم يصلون إلا بالانحراف عن القبلة، هذا هو المشهور واستوجه في التذكرة عدم اعتباره، ورجحه الشهيدان، والثاني أن يكون الخصم ذا قوة يخاف هجومه على المسلمين، الثالث أن يكون في المسلمين كثرة يمكنهم الافتراق طائفتين يقاوم كل فرقة منهما العدو حال الاخرى، والرابع عدم احتياجهم إلى زيادة على الفرقيتن، وهذا الشرط في الثنائية واضح، وأما في الثلاثية فهل يجوز تفريقهم ثلاث فرق وتخصيص كل ركعة بفرقة ؟ قولان، واختار الشهيدان الجواز.

_____

(1) ما بين العلامتين - وقد زاد على الثلاثين بيتا - ساقط عن ط الكمبانى أضفناه. من الاصل. (2) المقنع: 39، ط الاسلامية. (3) التهذيب ج 1 ص 303.